Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قال جسوس في شرح الشمائل: وأعلى ما وقع للترمذي في الجامع حديث ثلاثي الإسناد وهو قوله عليه الصلاة والسلام «يأتي على الناس زمان».. الحديث أهـ. كلامه بلفظه.

قال الدمياطي في كتابه الذخائر المهمات لما ذكر حديث الترمذي المذكور ما نصه: هذا كناية عن عدم المساعد والمعاون على الدين أهـ. كلامه بلفظه.

وقال الشاطبي في الجزء الأول من موافقاته ما نصه: فإذا كان بيناً ظاهراً أن قول القائل مخالف للقرآن أو السنة لم يصح الإعتداد به ولا البناء عليه ولأجل هذا ينقض قضاء القاضي إذا خالف النص مع أن حكمه مبني على الظواهر مع إمكان خلاف الظاهر ولا ينقض مع الخطإ في الإجتهاد وإن تبين لأن مصلحة نصب الحاكم تناقض نقض حكمه ولكن ينقض مع مخالفة الأدلة لأنه حكم بغير ما أنزل الله أهـ. كلامه بلفظه.

وقال القرافي في الفروق ما نصه: لا يجوز العمل والفتوى بقول الإمام المخالف نص الكتاب والسنة، والعامل والمفتي به عاص لله ورسوله وإن كان الإمام غير عاص لأنه قائل باجتهاده فهو مأجور والمقلد له عاص لأنه مصادم لما جاء عليه النص فهو ما زور لعمله وإفتائه بغير شرع والعمل والفتوى بغير شرع حرام فعلى أهل العصر تفقد مذاهبهم فكل ما وجدوه من هذا النوع حرم عليهم الفتوى به والعمل به ولا يعرى مذهب من المذاهب عنه أهـ. كلامه بلفظه، وسلمه محشيه ابن الشاط ونقله الحطاب في حاشيته على المختصر عند قول خليل في باب القضاء فحكم بقول مقلده اهـ.

وقال أبو العباس تقي الدين ابن تيمية في فتاويه ما نصه: جاءني بعض فقهاء الحنفية فقال لي: أستشيرك في أمر فقلت: ما هو! قال: أريد ان أنتقل عن مذهبي. قلت له: ولِمَ؟ قال: لأني أرى الأحاديث الصحيحة كثيراً تخالفه. فقلتُ: إجعل المذهب ثلاثة أقسام قسم الحق فيه ظاهر بين موافق للكتاب والسنة فاقض به وأفْتِ به طيب النفس منشرح الصدر، وقسم مرجوح ومخالفه معه